

## قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٤٧ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛  
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛  
وعلى طلب محافظ المنيا ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ٢م١٤٤ على قطعتين كائنة بعزبة محمود البدينى التابعة لقرية القمادير - مركز سمالوط بمحافظة المنيا ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف لإقامة مسجد الرحمن عليها كما يلي :

القطعة الاولى - بمساحة ٢م١٢٠ بالحدود والأبعاد الآتية :

- الحد البحرى : منزل / محمد عبد القوى وآخرين أملاك دولة بطول ١٢ م .
  - الحد القبلى : منزل / ورثة عبد العاطى إبراهيم أملاك دولة بطول ١٢ م .
  - الحد الشرقى : شارع وبه الباب ثم دورة مياه بطول ١٠ م .
  - الحد الغربى : منزل وورثة / عبد النعيم عبد الصالحين أملاك دولة بطول ١٠ م .
- القطعة الثانية - بمساحة ٢م٢٤ بالحدود والأبعاد الآتية :

- الحد البحرى : شارع ثم مساكن .
- الحد القبلى : شارع ثم مساكن .
- الحد الشرقى : ورثة / رمضان محمد جابر .
- الحد الغربى : شارع ثم المسجد .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ  
( الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / إبراهيم محلب